حركة بدائل مواطنة

ⴰⵎⵓⵔⴰⵔ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵜⴰⵎⴰⵣⵉⵖⵜ

Mouvement alternatives citoyenne

ALCI

برنامج التربية المدنية الشاملة

"مشروع اسمع صوتي / SEME3 SOUTI

LISTEN TO MY VOICE "

بشراكة بين حركة بدائل مواطنة و الوكالة

الأمريكية للتنمية الدولية

حق المواطنات و المواطنين

في ميزانية

شفافة و تشاركية على المستوى

المحلي

الفهرس

الأهداف العملية للكراسة: 4

تقديم: 5

لماذا الميزانية التشاركية؟ 7

أهمية الميزانية التشاركية 7

مفهوم الميزانية التشاركية 8

مقومات وشروط انجاز الميزانية التشاركية 9

مميزات الميزانية التشاركية 10

الإطار القانوني للميزانية التشاركية 11

على المستوى الدولي: 11

على المستوى الوطني : 11

الأساس الدستوري: 11

القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13 : 15

قانون الحق في الحصول على المعلومات 31.13 : 15

القانون التنظيمي 44.14 : 15

القانون التنظيمي 64.14 : 15

القوانين التنظيمية للجماعات الترابية: 16

أهداف الميزانية التشاركية: 19

مرتكزات الميزانية التشاركية: 19

الفاعلون في الميزانية التشاركية: 20

تطبيقات الميزانية التشاركية: 21

أدوار الفاعلين في الميزانية التشاركية: 21

مراحل الميزانية التشاركية: 22

النموذج البرازيلي في إعمال الميزانية التشاركية 24

معيقات إعمال المقاربة التشاركية في مالية الجماعات الترابية 27

الاكراهات ذات الطابع القانوني: 27

اكراهات على المستوى التنظيمي: 28

خاتمة: 29

لائحة المصادر والمراجع 30

السياق :

يرتبط المشروع ارتباطا وثيقا بالسياق المغربي الحالي والذي اتسم بإصلاحات تشريعية ومؤسسية وقانونية هامة تم الاضطلاع بها ومباشرتها منذ عام 2011 ولكن يتسم أيضًا بحالة من نفور المواطنين والمواطنات من الشأن العام لعدم إشراكهم في صنع القرار الديمقراطي المحلي والجهوي، الشيء الذي غالبًا ما يشعر الشباب والنساء والأشخاص في وضعية إعاقة بعدم أهميتهم من طرف الفاعلين السياسيين وصناع القرار على المستويين الجهوي والمحلي، أضف إلى ذلك أن الجماعات الترابية في كثير من الأحيان لا تعترف بأدوار منظمات المجتمع المدني و عادة ما تكون مترددة في إشراكهم في تصميم وصياغة السياسات العمومية الترابية وأيضا عدم وجود استجابة إيجابية واستماع جيد من صانعي القرار لمقترحات الفاعلين المدنيين على المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، مما يجعل المواطنات والمواطنين وخاصة النساء والشباب والأشخاص في وضعية إعاقة أقل ثقة في قدرتهم على التأثير في صنع القرار والتغيير على المستوى المحلي الشيء الذي يصعب عملية إشراكهم في الأنشطة المدنية والسياسية والاجتماعية، ولهذا يهدف المشروع إلى المساهمة في تعزيز المشاركة المدنية لهذه الفئات الاجتماعية المهمشة (الشباب والنساء والأشخاص في وضعية إعاقة) في العملية الديمقراطية والإدماج السياسي.

من خلال تحقيق ثلاث أهداف رئيسية:

- توعية المواطنين والمواطنات والشباب والنساء والأشخاص في وضعية إعاقة من بأدوارهم ومسؤولياتهم وواجباتهم في الحياة المدنية والاقتصادية والاجتماعية داخل مجالهم الترابي من أجل المساهمة الفعالة في التغيير المنشود محليا.
- تعزيز المشاركة المدنية والمشاركة الفعالة والفاعلة للمواطنين والمواطنات في عملية صنع القرار المحلي والجهوي وفي تطوير السياسات العمومية الترابية .
- تطوير وتعزيز قنوات وآليات التواصل المجتمعي من اجل حوار فعال لتعزيز المشاركة المدنية للشباب والنساء والمجتمع المدني.

لماذا هذه الكراسة؟

هـذه الكراسـة موجهـة بالأسـاس إلى الفـاعلين الجمعـويين و الجمعيـات المهتمـة بالشـأن العـام و أيضـا عمـوم المواطنـات والمـواطنين وتغلـب عليهـا صـفة العموميـة وعـدم التخصـص فهي بمثابـة بانوراما عامـة أوليـة تـم تجميعهـا مـن مختلـف الكتابـات التي كتبـت في الموضـوع مـن قبـل خبـراء ومتخصصـين و أكـاديميين و بشـكل مختصـر ومبسط لتقدم الخطوة الأولى لمن يريد أن يستزيد في القراءة والبحث.

فهي لـم تلتـزم بالضـوابط الأكاديميـة بشـكل حرفي بـل عملـت على تبيـان القواعـد الدسـتورية والتشـريعية والتنظيميـة، ذات الصـلة بالموضـوع محاولـة الاسـتجابة للمسـتويات المعرفيـة المتباينـة للنشـطاء والناشـطات في الجمعيـات والمنظمـات الوطنيـة والمحليـة ومـا تقتضـيه الممارسـة المدنيـة اليوميـة مـن تفاعـل مـع السياسـات التنمويـة في مجملها.

لـذلك حاولـت الكراسـة أن تقـدم بلغـة سلسـة مجموعـة مـن المفـاهيم والأدوات بغيـة تسـهيل تعـاطي الفاعـل المـدني والمـواطنين والمواطنـات مـع مختلـف أنـواع السياسـات العموميـة والترابيـة والقطاعيـة وخاصـة مـا يتعلـق منهجـق المواطنـات و المواطنين في ميزانية شفافة و تشاركية على المستوى المحلي.

فهي بمثابـة أدوات و أدلـة عمليـة حـول الحقـوق والواجبـات وحـول المشـاركة المواطنـة في عمليـة صـنع القـرار بهـدف تمكـين المـواطنين والمواطنـات ومسـاعدتهم على فهم حقوقهم وواجباتهم وتعتبر أيضا أداة للتنشيط و التأطير والتعبئة و التحسيس.

الأهداف العملية للكراسة :

- نقل رسائل حول المشاركة المدنية المواطنة بشكل أفضل وجعلها أكثر جاذبية و إثارة؛
- دليـل عمليً للمـواطنين والمواطنـات حـول الحقـوق والواجبـات ومشـاركة المـواطنين في عملية صنع القرار؛
- اسـتخدام الكراسـة خـلال أنشـطة التوعيـة والتعبئـة و التحسـيس المبرمجـة في إطـار المشروع.

تقديم:

عمل الدستور في المجال المالي على تكريس مجموعة من المرتكزات وذلك باعتماد التدبير الجيد والناجع للموارد العمومية خاصة على المستوى المحلي من قبيل الشفافية والمسؤولية والمحاسبة. مؤكدا في نفس الوقت على أن للجماعات الترابية وفي مقدمتها الجهات، موارد مالية ذاتية، وموارد مالية مرصودة من قبل الدولة.

بهذا التكريس الدستوري للموارد المالية الذاتية للجهات والجماعات الترابية وكذا لمواردها المرصودة من قبل الدولة، يمكن القول بأن هذه الأخيرة قد أصبحت تتوفر على ضمانة دستورية قوية تمكنها من الاستفادة من مواردها الخاصة، وكذلك من افاق واضحة من أجل تحسين وترشيد استعماله.

وإذا كانت المبادئ والقواعد الدستورية المرتبطة بالتدبير المالي العمومي والترابي قد تطورت مع تطور التجربة الدستورية المغربية، فإن الجديد في الدستور هو تكريسه لمجموعة من القيم منها الشفافية والمسؤولية في تدبير المال العام العمومي والترابي. حيث أصبحت المرافق العمومية ملزمة بتقديم الحساب عن تدبيرها للأموال العمومية، كما أصبحت تخضع للمراقبة والتقييم .

وقد جاءت القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية بعدد من المستجدات المتعلقة بتدبير مالية الجماعات، من بينها تبني مقاربة التدبير بحسب الاهداف من أجل تحقيق الفعالية و النجاعة وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين،

واعتمادا على أحكام دستور 2011 ايضا فالمشاركة المواطنة في تدبير الشأن العام على كافة المستويات الترابية لم تعد أمرا اختياريا يمكن الأخذ به أو تركه، بل أصبحت حقا للفاعلين الاجتماعيين والمدنيين وواجبا ملقى على عاتق المرافق العمومية وعلى رأسها الجماعات الترابية.

فالدستور تضمن النص على المشاركة في مجموعة من الأبواب والفصول، والمشاركة لم تعد تقتصر فقط على إبداء الرأي أو القوة الاقتراحية وإنما أصبحت تهم كل المراحل التي تمر منها السياسات العمومية بما فيها الإعداد والتفعيل والتتبع والتقييم.

وبما أن جميع السياسات العمومية ترتبط ارتباطا وثيقا بالموارد المالية، فإن الميزانية تعد الأداة التنفيذية للسياسات العمومية بما فيها تلك السياسات التي تبلورها الجماعات، ولهذا أصبح من الضروري البحث عن المقاربات الجديدة التي من شأنها مأسسة المشاركة المواطنة في مجال الميزانية.

ولتحقيق ذلك ظهر مفهوم الميزانية التشاركية التي أصبحت من بين أهم المقاربات المعتمدة في مجال إعداد الميزانية إلى جانب مقاربة النوع وباقي المقاربات الأخرى المعتمدة في هذا الخصوص.وتعتبر حصيلة الجماعات بالمغرب في مجال الميزانية التشاركية متواضعة بالنظر لحداثة هذه المقاربة وعدم استيعابها من طرف المنتخبين .

من هنا تأتي أهمية هذه الكراسة حول حق المواطنات والمواطنين في ميزانية شفافة وتشاركية على المستوى المحلي بهدف التحسيس بأهمية هذه المقاربة، ورفع قدرات المنتخبين وباقي الفاعلين الاجتماعيين من أجل ضمان إعمال النهج التشاركي في مجال الميزانية لأنه لا يمكن الحديث عن تنمية محلية و شاملة بدون حكامة جيدة و لا يمكن الحديث عن حكامة محلية بدون مشاركة فاعلة للسكان لتلبية حاجياتهم فلم يعد الأمر يقتصر على ضمان الحريات السياسية و الاقتصادية والثقافية كشرط للديمقراطية الحقة ، بل أصبح الأمر يتعلق بالتطلع لتحسين ظروف المعيشة و الحق في العيش الكريم من خلال تحقيق العدالة الاجتماعية و الاقتصادية و تقليص الفوارق داخل المجتمع ، الشيء الذي يمكن تحقيقه من خلال تبني مقاربة تشاركية تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي في وضع السياسات العمومية ، هذه السياسات التي يجب أن تقود إلى تقليص الفجوات بين مختلف شرائح المجتمع في الثروة و الدخل و تكافؤ الفرص.

لماذا الميزانية التشاركية؟

من خلال المقاربة التشاركية يمكن تدبير الشؤون العامة على مستوى أفقي يأخذ بعين الاعتبار حاجيات الساكنة بعيدا عن منطق عمودي ذو طبيعة هرمية لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصية مختلف شرائح المجتمع (نساء،رجال،شباب و أطفال...) و يمكن اعتبار الميزانية التشاركية أحد أهم الآليات الضامنة لمساهمة المواطنين و جميع شرائح المجتمع في بلورة السياسات العمومية الترابية وذلك من اجل:

1. تحقيق النجاعة الاقتصادية : حيث تعمل المشاركة على ترشيد القرارات وترتيب الأولويات حسب حاجات السكان، مما يحقق نجاعة في الاستخدام الأمثل للموارد المحلية المتاحة
2. ضمان التأييد الشعبي للمشاريع المنجزة: تعتبر المشاركة وسيلة لتقريب حاجات السكان ومطالبهم من دوائر القرار مما يحقق رضا السكان المحليين ودعمهم للمشاريع التنموية.
3. ترسيخ قيم المسائلة الاجتماعية : يستلزم تطبيق الميزانية التشاركية تكريس الشفافية في مختلف تعاملات السلط العمومية بما يخلق ثقة في طرق التصرف في الاموال العمومية و وهو ما يحفز المواطنين على أداء واجباتهم الضريبية وبذلك زيادة الايرادات التي ستخصص حتما لتحسين ظروف عيش المواطنين.

أهمية الميزانية التشاركية

التبويب الجديد للميزانية في الجماعات الترابية يقوم على البرامج التي تعد عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات. و المشروع أو العملية هو عبارة عن مجموعة من الأنشطة و الأدوات التي يتم إنجازها بهدف الاستجابة لمجموعة من الاحتياجات المحددة.فمسطرة إعداد الميزانية وفق القوانين التنظيمية الثلاث للجماعات الترابية من شأنها

أن تسهل عملية مشاركة المواطنين و المواطنات لكونها تنطلق من تحديد احتياجات محددة لا يمكن ضبطها بالدقة اللازمة إلا من طرف المواطنين والمواطنات و هيئات المجتمع المدني و يعد الحق في الحصول على المعلومات دعامة الشفافية يتيح الترافع بشكل فعال ويدعم القوة الاقتراحية للمواطنين و المواطنات. وتعد الميزانية التشاركية و سيلة مهمة لإشراك المواطنين و المواطنات في إعداد ميزانية الجماعة الترابية من أجل غايات محددة تسعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية. فهي إذن آلية يساهم من خلالها المواطنون و المواطنات في اتخاذ القرار المتعلق بكيفية صرف جزء من ميزانية الجماعة الترابية و تلتزم الجماعة الترابية بتنفيذ ما تم تقريره. و تعد هذه الآلية أعلى درجات المشاركة لأنها تتيح مشاركة فعلية أفقية للمواطنين و المواطنات و أبرز تجليات الديموقراطية المباشرة و لتفعيل هذه الآلية بالشكل الأمثل، ينبغي مثلا تشجيع الجماعات الترابية التي تبادر إلى إشراك المواطنين و المواطنات في إعداد الميزانية التشاركية بمنحها مخصصات إضافية مثلا.

وتتجلى المقاربة التشاركية في مالية الجماعات الترابية، في كل ما يتعلق بالتنمية المحلية، وتحديد الاحتياجات الحقيقية للسكان وما ينبغي الاهتمام به من مشاريع، كما تمكن من خفض تكاليف عمليات والمشاريع التنموية، إضافة إلى أنها الضمان الوحيد لإدماج المواطنين بشكل مباشر في مسلسل التنمية ، وتجاوز الطرق التقليدية في التسيير، وإبراز القدرات المحلية في التدبير وحرية التعبير والديمقراطية في اتخاذ القرار وتأهيل الكفاءات والإدماج والتنسيق بين جميع المتدخلين .

مفهوم الميزانية التشاركية

ليس هناك تعريف موحد متعارف عليه للميزانية التشاركية فهي آلية جديدة متطورة تهدف إلى تجسيد تنمية تشاركية مبنية على التشاور و الحوار البناء، بين المواطنين و هيئات المجتمع المدني ، و المتدخلين أو الفاعلين في تدبير الشأن المحلي على أساس النهوض بثقافة المساءلة و المحاسبة. فهي مسلسل ذو طابع سياسي يسمح للمواطنات و المواطنين بتقرير و

تتبع و تقييم السياسات العمومية المحلية و أداة لصياغة و تنفيذ و تتبع الميزانية. كما انها آلية تسمح للمواطنين في منطقة معينة،(حي،دوار،جماعة قروية) المساهمة في مسار أتخاذ القرار المتعلق بكيفية صرف جزء أو كل الميزانية المتاحة لعملية المشاركة. وايضا أداة للمواطنة الفاعلة وإحدى الدعامات الأساسية للحكامة الجيدة، ترتكز على مقومات المشاركة و الشفافية و المسؤولية في التدبير المالي. وتسمح بالمزج بين الديمقراطية المباشرة و الديمقراطية التمثيلية. اذن هي عملية ديمقراطية تطوعية وشاملة تسمح للمواطنين بمناقشة وإقرار الميزانية من خلال مشاركة المواطنين في التصويت وتقرير أولويات الإنفاق، ومراقبة إدارة الفاعلين المحليين.

مقومات وشروط انجاز الميزانية التشاركية

الميزانية التشاركية تتطلب توفر عدد من المقوّمات والشروط والتي هي كما يلي:

1 مدى وجود الالتزام السياسي أو الإرادة السياسية من طرف الجهاز المنتخب إذ يعتبر مهما اقتناع صنّاع القرار بقواعد هذه الآلية وما يترتب عنها من التخلي عن بعض الصلاحيات لفائدة المواطنين مع الانصياع التام لقراراتهم فيما بعد .

2 مدى انخراط المجتمع المدني خاصة أن المجتمع المدني يلعب دورا بارزا في مسار الميزانية التشاركية وذلك بالخصوص من خلال تعبئة الرأي العام للانخراط في الالية مع بيان أهميتها في تحسين تدبير شؤون الجماعة، الإقليم أو الجهة. ثم ما هي إمكانيات فرض اعتماد هذه الالية من طرف السلطة المحلية التي لن تبادر من تلقاء نفسها بل ينبغي ضرورة الترافع من اجل استجابة صناع القرار

-3 مدى استعداد الجماعات الترابية لنشر بياناتها للعموم وتقديم المعلومات المتعلقة بالتسيير العمومي بشكل مفهوم ومبسط يحفز المواطن على المشاركة، مع وجوب إلغاء كل القيود الموجودة أمام المواطن للوصول إلى المعلومة.

4- درجة الإعداد الجيد للمسار ويكون ذلك بالأساس من خلال الإلمام بكافة التفاصيل وخاصة من خلال إحداث هيئة قيادة مكلفة تعهد إليها عملية التنسيق بين مختلف الأطراف الفاعلة في الموضوع.

مميزات الميزانية التشاركية

- مناقشة الميزانية العامة؛
- يتم ذلك على مستوى المدينة أو البلدة، ولكن يمكن أن يحدث ذلك أيضاً على مستوى الحي في المدن الكبيرة مثل نيويورك، أو شيكاغو، أو القاهرة، أو الإسكندرية. وأيا كان المستوي الحكومي المشارك، فلا بد من أن تكون هناك هيئة منتخبة مفوضة ببعض السلطة على الإدارة المحلية للمشاركة في مناقشة ميزانية الحي أو المدينة.
- تشمل عمليات الميزانية التشاركية عقد عدد من الاجتماعات التي تتكرر مراراً، ولا يكون كافياً للوفاء بالغرض اجتماع واحد ثم التشاور، أو إجراء استفتاء.
- يجب أن يشارك المواطنون والمواطنات مباشرة في اجتماعات الميزانية التشاركية. لا تؤخذ في الحسبان الاجتماعات المفتوحة للعامة التي لا يقوم فيها المواطنون بمناقشة الموضوعات المطروحة.
- يجب أن يتحمل شخص ما (وغالباً ما يكون مسئول حكومي) المسئولية الناجمة عن نتائج هذه الاجتماعات، بما في ذلك تنفيذ المشروعات.

الإطار القانوني للميزانية التشاركية

على المستوى الدولي:

تتضمن المعايير الدولية العديد من المبادئ التي تؤكد على هذا الحق، إذ جاء في الإعلان العالمي لحقوق الانسان وتحديدا في الفصل 21 على حق كل فرد في المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلاده بشكل مباشر أو عن طريق الاختيار الحر لممثليه، وأن لكل شخص الحقوق ذاتها التي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد، وأن إرادة الشعب هي مصدر السلطات يعبر عنها بانتخابات نزيهة ودورية .

وأكد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966 في المادة الاولى بأن "لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها. وهى بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي وحرة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.ولجميع الشعوب، سعيا وراء أهدافها الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة" .

على المستوى الوطني :

الأساس الدستوري:

إرساء لمقومات الشفافية المسؤولية والمحاسبة فان الإصلاح الدستوري لسنة 2011 ،متبوعا بالقوانين التنظيمية الجديدة المتعلقة بالجماعات الترابية كرس مبدأ المشاركة المواطنة في التشريع الوطني،والتي أعطت هامشا مهما للمجالس الترابية المنتخبة في وضع وتطبيق آليات تشاركية للحوار والتشاور مختلفة الأهمية على عدة مستويات: الإخبار، الاستشارة والتشاور وكذا الإصدار المشترك للقرار.

أقـر دسـتور 2011 مجموعـة مـن المبـادئ و الحقـوق التي يصـطلح عليهـا بالجيـل الجديـد للحقـوق الدسـتورية (الديمقراطيـة التشـاركية، التدبير الحـر، الحكامـة الجيـدة، الحق في التنمية، الحق في الحصول على المعلومة ، ربط المسؤولية بالمحاسبة.

تصـدير الدسـتور : نـص على ان مرتكـزات بنـاء دولـة ديمقراطيـة تقـوم على المشـاركة والتعدديـة و الحكامـة الجيـدة و إرسـاء دعـائم مجتمـع متضـامن يتمتـع فيـه الجميـع بـالأمن والحريـة و الكرامـة و المسـاواة و تكـافؤ الفـرص و العدالـة الاجتماعيـة و مقومـات العـيش الكريم.

الفصل 12 من الدستور: تسُاهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية،في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

الفصل 13: تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها.

الفصل 136: يرتكز التنظيم الجهوي والترابي على مبادئ التدبير الحر، وعلى التعاون والتضامن، ويؤمن مشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم، والرفع من مساهمتهم في التنمية البشرية المندمجة والمستدامة.

الفصل 139: تضع مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها.

كما ان المقتضيات الدستورية للحكامة المالية الجيدة على المستوى الترابي يجسدها الفصل 141 الذي منح الجماعات الترابية وفي مقدمتها الجهات، موارد مالية ذاتية، وموارد مالية مرصودة من قبل الدولة.

بهذا التكريس الدستوري للموارد المالية الذاتية للجهات والجماعات الترابية وكذا لمواردها المرصودة من قبل الدولة، يمكن القول بأن هذه الأخيرة قد أصبحت تتوفر على ضمانة دستورية قوية تمكنها من الاستفادة من مواردها الخاصة، وكذلك من أفاق واضحة من أجل تحسين وترشيد استعماله هذا من جهة. ومن جهة ثانية إن نقل الدولة لأي اختصاص اهذه الجهات والجماعات الترابية يكون مقترنا بتحويل الموارد المالية اللازمة لتمويله ومطابقة له.

من جانب أخر نص الفصل 142 على إحداث صندوق التأهيل الاجتماعي لفترة معينة لفائدة الجهات وفقط دون الجماعات الأخرى من أجل سد العجز في مجالات التنمية البشرية والبنيات التحتية الاساسية والتجهيزات.

وفي الفقرة 2 من نفس الفصل نجد أنه يحدث أيضا صندوق للتضامن بين الجهات، والهدف منه هو توزيع المتكافئ والعادل للموارد قصد تقليص الفوارق والتفاوتات بينهما.

ولعل أهم المقتضيات الدستورية للحكامة المالية الترابية ما جاء في الفصل 146 من الدستور الذي حرص حل الحرص على تضمين القانون التنظيمي للجماعات الترابية مقتضيات تهم كل من:

- النظام المالي للجهات والجماعات الترابية الأخرى.

- مصدر الموارد المالية للجهات والجماعات الترابية الأخرى، المنصوص عليها في الفصل141.

- موارد وكيفيات تسيير كل من صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات المنصوص عليهما في الفصل 142.

- قواعد الحكامة المتعلقة بحسن تطبيق مبدأ التدبير الحر، وكذا مراقبة تدبير الصناديق والبرامج وتقسيم الأعمال وإجراءات المحاسبة.

وفي هذا الأساس، لابد من الرجوع إلى الفصل 149 من الدستور مع ارتكاز في مضمونه على ان تتولى المجالس الجهوية للحسابات مسؤولية مراقبة حسابات الجهات والجماعات الترابية الأخرى وهيئاتها وكيفية قيامها بتدبير شؤونها.

إذا كانت المبادئ والقواعد الدستورية المرتبطة بالتدبير المالي العمومي والترابي قد تطورت مع تطور التجربة الدستورية المغربية، وأن ما يميز هذه الوثيقة الدستورية لسنة 2011، هو تكريسه لمجموعة من القيم منها الشفافية والمسؤولية..... الخ في تدبير المال العام العمومي والترابي.

و هكذا نجد أن الفصل 154 من الدستور قد حدد مجموعة من المبادئ الأساسية للحكامة المالية الجيدة في شكل معايير الجودة، الشفافية، المحاسبة والمسؤولية، كما تم إلزام أعوان المرافق العمومية باحترام القانون، الحياد الشفافية، النزاهة والمسؤولية وفق الفصل 155، لهذا أصبحت المرافق العمومية ملزمة بتقديم الحساب عن تدبيرها للأموال العمومية، كما أصبحت تخضع للمراقبة والتقييم، ومن جانب أخر، ألزم الفصل 158 على كل شخص أو كل ممارس للمسؤولية العمومية أن يقدم طبقا للكيفيات المحددة في القانون تصريحا كتابيا بالممتلكات والأصول التي في حيازته، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، بمجرد تسلمه لمهامه وخلال ممارسته وعند انتهائه، كما أنيط بالمجلس الأعلى للحسابات مهمة مراقبة العملية من أجل محاربة كل أشكال النهب أو التلاعب بالأموال العمومية بصفة عامة.

وإذا كان دستور 2011 قد كرس مجموعة من الهيئات المستقلة للضبط والحكامة الجيدة من أجل حماية الحقوق والحريات، التنمية البشرية المستدامة والديموقراطية التشاركية، فإنه على مستوى الحكامة المالية نجد الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من

الرشوة ومحاربتها" الفصل 36"، مع توضيح دورها في الفصل 167 يعني أنه تتولى مهام المبادرة والتنسيق والإشراف وضمان تتبع مدى تنفيذ سياسات محاربة الفساد والمساهمة في تخليق الحياة العامة وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة وثقافة المرفق العام وقيم المواطنة والمسؤولة مع نشر معلومات في هذا

المجال للاستفادة منها وبصفة خاصة، فإن الجماعات ملزمة قانونا بوضع برنامج عمل يرتكز على الديمقراطية التشاركية التي كرسها الدستور، من خلال المادة 78 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات. إن برنامج عمل الجماعة، مثله مثل الميزانية التشاركية، يسير في اتجاه مشاركة المواطنات والمواطنين في تحديد أعمال التنمية.

القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13 :

عزز من دور البرلمان و دعم الشفافية خصوصا بإلزام الحكومة بإرفاق مشروع قانون المالية للسنة بعدة تقارير عند إيداعه بمكتب مجلس النواب. كما كرس مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

قانون الحق في الحصول على المعلومات 31.13 :

آلية مهمة من أجل فرض رقابة شعبية و مشاركة فعالة للمواطنين و المواطنات في إعداد الميزانية و لو بشكل غير مباشر.

القانون التنظيمي 44.14 :

آلية مهمة لتقديم مطالب أو مقترحات أو توصيات إلى السلطات العمومية. ومن جملة ما يمكن اقتراحه السماح للمواطنين و المواطنات بالمشاركة في إعداد الميزانية.

القانون التنظيمي 64.14 :

يمكن من المبادرة إلى اقتراح نص جديد أو تغيير نص قائم من أجل الإشارة إلى مشاركة المواطنين و المواطنات في إعداد الميزانية.

القوانين التنظيمية للجماعات الترابية:

انطلاقا مما نص عليه الدستور وما نصت عليه القوانين التنظيمية للجماعات الترابية فإن وجود إلزام قانوني بنهج تخطيط تشاركي (في مخططات وبرامج التنمية الترابية) لا يمنع من تنفيذ مسلسل مثل ذلك المتعلق بالميزانية التشاركية، إذ يمكن للجماعة أن تختار وضع ميزانية تشاركية بموازاة مع برنامج عمل الجماعة، أو ربطهما معا. وعلى سبيل المثال، يمكن للجماعة أن تدرج بعض عناصر الميزانية التشاركية داخل برنامج العمل من أجل تقوية المقاربة التشاركية لهذا البرنامج. وفي هذا الصدد تم التنصيص في القوانين التنظيمية للجماعات الترابية على ضرورة تبني هذا النوع من التدبير، حيث نصت المادة 245 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات على أن رئيس مجلس الجهة يتخذ "الإجراءات الضرورية من أجل اعتماد الأساليب الفعالة لتدبير الجهة ولاسيما : تبني نظام التدبير بحسب الأهداف" وهي نفس العبارة المكررة في المادة 215 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، وفي المادة 271 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

الجهات:

- ✓ المادة 83 من القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات : يضع مجلس الجهة، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من مدة انتداب المجلس، برنامج التنمية الجهوية وتعمل على تتبعه وتحيينه وتقييمه...
- ✓ المادة 86 من القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات: تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج التنمية الجهوية وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده...
- ✓ ونصت المادة 116 من القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات, على أن تحُدث مجالس الجهات آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمة المواطنات

والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها طبق الكيفيات المحددة في النظام الداخلي للجهة:

- ✓ وحددت المادة 117 من هذا القانون ثلاث هيئات استشارية تحدث لدى مجلس الجهة هي:

ا: هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا الجهوية المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع؛

ب : هيئة استشارية تختص بدراسة القضايا المتعلقة باهتمامات الشباب؛

ج : هيئة استشارية بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين بالجهة تهتم بدراسة القضايا الجهوية ذات الطابع الاقتصادي .على أن يحدد النظام الداخلي للمجلس تسمية هذه الهيئات و كيفيات تأليفها وتسييرها.

العمالات والأقاليم :

- ✓ المادة 80 من القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بالعمالات والأقاليم: يضع مجلس العمالة أو الإقليم، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من انتداب المجلس، برنامج التنمية للعمالة أو للإقليم و تعمل على تتبعه و تحيينه و تقييمه...
- ✓ المادة 82 من القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بالعمالات والأقاليم: تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم و تتبعه و تحيينه و تقييمه، و آليات الحوار و التشاور لإعداده...
- ✓ نصت المادة 110 من القانون التنظيمي رقم 14.112 المتعلق بالعمالات والأقاليم, على أن تحُدث مجالس العمالات والأقاليم آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها طبق كيفيات تحدد في النظام الداخلي للعمالة أو الإقليم.

- ✓ كما نصت المادة 111 من القانون المذكور على إحداث لدى مجلس العمالة أو الإقليم هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا الإقليمية المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع وبخلاف الجماعات, أحال المشروع هنا تسمية الهيئة و كيفيات تأليفها وتسييرها إلى النظام الداخلي للمجلس الإقليمي.

الجماعات :

- ✓ المادة 78 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات: تضع الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، برنامج عمل الجماعة وتعمل على تتبعه وتحيينه وتقييمه. يحدد هذا البرنامج الأعمال التنموية المقرر إنجازها أو المساهمة فيها بتراب الجماعة خلال مدة ست (6) سنوات....
- ✓ المادة 81 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات: تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده...
- ✓ ونصت المادة 119 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات, على أن تحُدث مجالس الجماعات آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج العمل وتتبعها طبق كيفيات تحدد في النظام الداخلي للجماعة.
- ✓ كما نصت المادة 120من القانون المذكور على إحداث لدى مجلس الجماعة, هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة .وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تسمى: "هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع", وقد أحال المشروع كيفية تأليفها وتسييرها إلى النظام الداخلي للمجلس.

أهداف الميزانية التشاركية:

- أداة لتقليص الفوارق الاجتماعية:
- معالجة انعدام الثقة بين المواطنين والسياسيين والجماعات المحلية.
- النهوض بثقافة المساءلة والمحاسبة بين مسؤولي الجماعات.
- ضمان شفافية الموارد المالية المحلية .
- دمقرطة المشاركة .
- تشجيع التعبير عن الاحتياجات المتعددة.
- الحد من عدم المساواة وتعزيز الإدماج .
- تشجيع المقترحات ومعنى النقد.
- تعزيز قدرات المواطنين.
- اتخاذ قرارات مشتركة بين المسؤولين ،المنتخبين والسكان.
- الانفتاح المتبادل بين الجماعات، منتخبين وأطر، وهيئات المجتمع المدني خاصة على مستوى تنزيل المشاريع التي تعالج مشاكل المدينة.

مرتكزات الميزانية التشاركية:

يتعلق الأمر ب :

- إرادة الفاعلين السياسيين و المنتخبين؛
- ترتيب الأولويات وتحديد الحاجيات الحقيقية؛
- تحديد المشاريع ذات الأولوية من طرف القاعدة بما فيهم السكان الأكثر تضررا؛
- تجاوز الفوارق الاجتماعية و الاقتصادية و المجالية و تحسين ظروف العيش في المناطق الأكثر تهميشا؛

تنصب الميزانية التشاركية على جزء من ميزانية التجهيز بتخصيص مثلا سطر من الميزانية خاص بالميزانية التشاركية قد يكون مثلا 1 أو 2 في المائة كحد أدنى للاستجابة لحاجيات ذات أولوية و راهنية بالنسبة للساكنة الاعتماد على مقاربة قد تكون ترابية أو فئوية أو موضوعاتية:

- ✓ ترابية: قد تنصب على بعض المناطق ذات الأولوية(المدن العتيقة ،الأسواق)...
- ✓ فئوية: تهدف إلى إدماج بعض فئات الساكنة بتحديد فئة مستهدفة)(شباب،نساء،أطفال،مسنون،أشخاص في وضعية إعاقة)..
- ✓ موضوعاتية : تتعلق بموضوع محدد (البيئة،الطرق،النفايات،الإنارة العمومية،النقل الحضري..)

الفاعلون في الميزانية التشاركية:

تقوم الجماعة بدعوة المواطنات والمواطنين إلى اجتماع عمومي إخباري يتم خلاله تقديم المنهجية التشاركية ومشروع الجماعة، والجدول الزمني للميزانية التشاركية ومراحلها. ينبغي أن يعد فرق الميزانية التشاركية للجماعة وسيلة تواصلية من اجل وضع كل المعلومات الأساسية المتعلقة بميزانية الجماعة رهن إشارة الجمهور:

- موارد الجماعة.
- تقديم ميزانية التجهيز وميزانية التسيير.
- الشراكات التجارية.
- الاستثمارات العمومية.
- توجهات الميزانية.
- الديون، الخ.

تطبيقات الميزانية التشاركية:

يرتكز القرار المشترك على شراكة بين الفاعلين المحليين، يتم ترسيمها عند إطلاق المسلسل بين:

- المنتخبات والمنتخبون.
- الموظفات والموظفون.
- الميسرات والميسرون.
- المواطنات والمواطنون.

أدوار الفاعلين في الميزانية التشاركية:

المنتخبات والمنتخبون:

تلعب المنتخبات والمنتخبون دورا حاسما في تنشيط الحكامة التشاركية المحلية فهم وحدهم الذين يملكون سلطة اتخاذ المبادرة لمنهجية تشاركية داخل الجماعة كما أنهم مسئولون أيضا عن اتخاذ القرارات التنظيمية الضرورية للسريان الفعلي للقرار المشترك.

الموظفات والموظفون:

تشكل الموظفات والموظفون حلقة أساسية في الدينامية التشاركية للجماعة فبمجرد اتخاذ القرار السياسي، غالبا ما يعملون على تأمين التفاعل مع السكان ونظرا لكونهم غير خاضعين لإكراهات الانتخابية، فإن نشاطهم قد يمتد إلى عدة انتدابات انتخابية كما أن معرفتهم بالآليات التشاركية بعيدا عن الصراعات الحزبية، تضم استمراريتهم خارج الاستحقاقات الانتخابية.

الميسرات والميسرون:

تعمل الميسرات والميسرون بعلاقة وطيدة مع الجماعة فبصفتهم مواطنات ومواطني أو أعضاء في جمعيات الأحياء، فهم يساعدون الجماعة في تنظيم مختلف لحظات المشاركة وبحكم

تكوينهم في التقنيات التشاركية، يمكنهم على سبيل المثال أن يشكلوا واجهة بين الجماعة والسكان (الإعلام، التحسيس) ومصاحبة المواطنين والمواطنات في التفكير والتعبير عن الأفكار المتعلقة بمشاريع الجماعة أو ملء أوراق التصويت، أو ملء الاستمارة المتعلقة بالتقييم .

يمكن أن تشكل منظمات المجتمع المدني حلقة وصل مفيدة بين الجماعة والمواطنات والمواطنين يمكن أيضا تعبئتها في عملية التواصل (الاتصال بمنازل الأشخاص، توزيع الإعلانات، إلخ) أو في أية مراحل أخرى من المسلسل.

المواطنات والمواطنون:

لا يمكن أن تتحقق المشاركة بدون مواطنات ومواطنين، حيث إن مشروعية المسلسل رهينة بشكل كبير بنسبة المشاركة؛ لكن نادرا ما تتجاوز هذه النسبة 5%، ولا ينخرط سوى الأشخاص الأكثر التزاما، أو أولئك الذين يمكنهم التفرغ من أجل المشاركة مع ذلك، فإن ضعف المشاركة لا يعني بالضرورة فشل العملية، لأن انتشار المعلومة.

مراحل الميزانية التشاركية:

- إطلاق المسلسل: يجب أن تتوفر مجموعة من الشروط يجب أولا أن تكون هناك إرادة سياسية واضحة، بعد ذلك على المجلس أن يشكل فريقا للميزانية التشاركية وأخيرا أن يكون السكان مستعدين للمشاركة .

- تحديد كيفيات المشاركة: إن إحدى شروط نجاح الميزانية التشاركية تكمن في وضع "قواعد اللعبة" بشكل أفقي ، وتعد هذه الخطوة أساسية قصد التكييف مع السياق المرحلي وضمان حسن سير دورة الميزانية التشاركية .

- المنتديات المواطنة: وتسمى منتديات التشخيص تشاركي، لحظات قوية في مسلسل إعداد كل تخطيط جماعي. و بالفعل، فإن هذه المرحلة تعتبر نقطة الانتقال من العمل

الأولي للتشخيص إلى الاختيارات السياسية للتنمية التي سيقوم بها المنتخبون (التخطيط.(

- تحديد الحاجيات: التي يتم فيها تحديد الأولويات في إطار إعداد المخططات والبرامج.
- التخطيط : وذلك بإعداد مجموعة من المخططات التنمية البلدية والحضرية مثال التهيئة العمرانية والتهيئة التفصيلية ، المخطط البلدي والتصرف في أملاك الجماعات الخاصة، مشاريع الميزانياتية ومجالات تطوير الموارد...
- اختيار المشاريع ذات الأولوية: وذلك من خلال بحنة الميزانية المشتركة التي تكون محدد سلفا في قواعد اللعبة .
- التصويت على المشاريع: تعرض اللائحة النهائية للمشاريع التي تم وضعها على تصويت المواطنات والمواطنين حسب كيفيات تحددها قواعد اللعبة. يتم إدراج المشروع أو المشاريع التي وقع الاختيار عليها نهائيا ضمن ميزانية الجماعة برسم السنة المالية.
- التنفيذ : وتتحقق بالشراكة مع مكونات المجتمع المدني في مختلف الميادين، ومتابعة تقوم سير الأشغال ومدى مطابقتها للمواصفات الفنية المتفق بشأنها.
- التقييم : تتحقق عن طريق مناقشة تقارير المتابعة وتسليم بعد نهاية الأشغال يتم فيها تقييم خدمات المقدمة من طرف البلدية ، متابعة الاستثمارات والمشاريع البلدية، تقييم السياسات العامة المتبعة ، تقييم المقاربات التشاركية المعتمدة والرفع من جدواها عند الاقتضاء.

النموذج البرازيلي في إعمال الميزانية التشاركية

تطبيقا لآلية الميزانية التشاركية في البرازيل يتم ، علاوة عن المجلس البلدي المنتخب بطرق ديمقراطية تقليدية تمثيلية ، إحداث مجلس للميزانية منبثق مباشرةً عن القاعدة الشعبية مكون من نواب الأحياء الذين وقع انتخابهم في أحيائهم . ويقوم النواب طوال فصل الصيف بتنظيم نقاشات حول الميزانية مع المجلس البلدي ، وخصوصاً مع رئيس البلدية من أجل تحديد تفاصيل و أولويات الميزانية حيث يقوم نواب الأحياء بالرجوع دوما إلى حلقات اللقاء الصغيرة في الأحياء ليقدموا لها تقريرا عما توصلوا إليه وهو ما يعزز مبادئ المسائلة والشفافية والثقة بين المواطنين والسلطة العمومية وفي نهاية الدورة السنوية لإعداد الميزانية يتبنى رئيس البلدية القرارات التي تنتج عن منتديات الأحياء ويدرجها في ميزانية البلدية ويقوم بتنفيذها. ويكمن التفرد في العدد الكبير من فئات العمال من الرجال منهم والنساء ومن جميع الأقليات التي تنخرط في هذه العملية الديمقراطية وتتابعها في كافة مراحله ،حيث أن تفعيل نظام الميزانية التشاركية في التجربة البرازيلية المعمول به في مدينة بورتو اليغري PORTO ALEGRE، يقوم على مبدأ المشاركة " لكل المواطنين في صنع السياسة العامة، التي يتحدد بموجبها النفقات العامة للمدينة. ويقوم هذا النظام، على أساس التمييز الايجابي للمناطق، الأكثر فقرا وتهميشا من سكان المدينة، وذلك من خلال العمل على إعادة توزيع، الموارد والخدمات العامة لصالحهم. ، يستند في عمله على تقسيم المدينة، إلى ستة عشرة منطقة مختلفة فنظام الميزانية التشاركية ، يراعى فيها المعايير الجغرافية والاجتماعية، الأحياء الموجودة بهذه المناطق، ويتم سير عمل هذا النظام، في عقد اجتماعات تحضيرية، في كل المناطق الستة عشر المحددة، وذلك من خلال الشهور الأولى من السنة . وتهدف هذه الاجتماعات إلى تمكين المواطنين، من التعبير عن آرائهم واهتماماتهم المتعلقة بمنطقتهم، بحيث يتمكن كل سكان المنطقة، من التعبير عن المشاكل الموجودة بها، من حيث نقص الخدمات العامة، وعمل قائمة بالأولويات، للحلول التي يجب توفيرها لحل المشاكل، الأكثر أهمية من وجهة نظرهم. وتتم هذه الاجتماعات التحضيرية، دون تدخل من البلديات أو

السلطات المحلية للمدينة. وفي أعقاب تلك الاجتماعات التحضيرية، والتي تنتهي بحلول شهر أبريل، من كل عام، تبدأ المرحلة الثانية من نظام الميزانية التشاركية، وهي الخطوة التي تتمثل في الجولة الأولى من اجتماع المجالس الإقليمية، ومثلها في ذلك مثل الاجتماعات التحضيرية، حيث تكون بدورها مفتوحة أمام المواطنين جميعا، غير أن حق التصويت، في هذه الاجتماعات تبقى فقط للمواطنين

المسجلين في كل منطقة من المناطق الستة عشرة. وعلى العكس من الخطوة الأولى، تتم هذه الاجتماعات، بحضور ممثلين من البلدية أو الحكومة المحلية. وتهدف هذه المجالس الإقليمية، إلى مراجعة ميزانية السنة الماضية من جانب، ومن جانب آخر إلى التخطيط، لكيفية تنفيذ العمل، وفقا للميزانية التي تم إقرارها من خلال نظام "الميزانية التشاركية". التي تمت صياغتها، و أما المرحلة الثالثة، التي تستمر في الفترة ما بين أبريل ويونيو من كل سنة، فتكون مرحلة شديدة الأهمية بالنسبة لسكان المدينة. فخلال هذه الفترة، يعود سكان كل من المناطق الستة عشرة للاجتماع مرة أخرى، من أجل صياغة قائمة نهائية بأولويات كل منطقة، ومن ثم التصويت عليها من جانب سكان هذه المنطقة. وترجع أهمية هذه الخطوة إلى أن ما يتخذه اجتماع المناطق من قرارات، سيتم استخدامه لاحقا، من جانب سكان كل المناطق، لوضع الترتيب النهائي لقائمة المشروعات، أو الإعمال التي سيتم تمويلها من الميزانية العامة للعام القادم. ويلي هذه المرحلة خطوة رابعة، في الفترة بين يونيو ويوليو ز من كل عام، والتي تجري فيها الجولة الثانية، من" المجالس الإقليمية"، وتهدف هذه الجولة، في واقع الأمر إلى انتخاب ممثلين أساسيين، وممثلين آخرين بديلين، عن كل منطقة من المناطق الست عشرة للمدينة، وذلك من أجل المجلس المحلي للميزانية، كما يتم أيضا انتخاب ممثلين من كل منطقة من أجل "منتدى الأحياء للميزانية". وخلال الأشهر التالية، تبدأ الخطوة الخامسة من نظام "الميزانية التشاركية"، وهي اجتماع المجلس المحلي للميزانية." ويقوم المجلس بإعطاء قيم محددة لما يطلق عليه "المعايير العامة"، وهذه المعايير هي التي سيتم استخدامها لاحقا في تحديد كيفية تخصيص الموارد العامة. أو بعبارة أخرى، تقع على عاتق هذا المجلس مسؤولية تحليل أوراق

الميزانية العامة، قبل أن يرسلها عمدة المدينة إلى السلطة التشريعية، من خلال توزيع الموارد العامة على المناطق المختلفة، بالإضافة إلى تصميم أوراق خطة الاستثمار ، بناء على الأولويات التي تمت صياغتها خلال الخطوات السابقة، كما يراقب أيضا تنفيذ هذه الخطة. و بعد ذلك، تنعقد اجتماعات" منتدى الأحياء للميزانية"، وخلالها يتم مناقشة لوائح الأولويات ، الموضوعة من الأحياء والمناطق المختلفة، وترتيبها في قائمة نهائية رسمية، يتم اعتمادها رسميا أثناء إعداد الميزانية العامة للمدينة، ويطلق عليها" معايير الاحتياج ". كما يتم أيضا وضع مكون آخر من مكونات الميزانية العامة، وهو" المعايير التقنية"، وتتمثل هذه الأخيرة في مجملها من بيانات كمية، مثل تعداد السكان في كل المناطق . و تجدر الإشارة إلى أن مشاركة المواطنين، لا تنتهي بانتهاء تخصيص الموارد، فخلال الستة أشهر المتبقية من العام، قبل بدء الدورة من

جديد، يواصل المنتدى والمجلس المحلي للميزانية اجتماعاتهما، كما يعملان أيضا مع المجالس الإقليمية، من أجل إعلامها بسير عملية صياغة الموازنة، وللدعم تتم مشاركة المواطنين وحشدهم، من أجل الاستمرار فيها في العام القادم؛ وفي الوقت ذاته يواصل سكان كل منطقة اجتماعاتهم، من أجل تحسين مشاركتهم في النظام للعام القادم. ويرى الكثير من المحللين أن نظام الميزانية التشاركية، خاضع في مجمله لإدارة الشعب ومشاركته به، باستثناء ما يدور في المجلس المحلي للميزانية، باعتبار أن هناك ممثلين فقط عن كل منطقة، ولكن من المهم الإشارة، أيضا إلى أن النظام به آلية فعالة لمحاسبة هؤلاء الممثلين، فقد مكن منتدى الأحياء للميزانية -الذي يتكون من عدد أكبر من الممثلين المنتخبين-، من عزل أي من ممثلي المجلس المحلي للميزانية، من خلال التصويت بأغلبية الثلثين على ذلك، مما يفسر ما سبق ذكره، عن كون نظام" الميزانية التشاركية" تعمل بمزيج من آليات الديمقراطية المباشرة، والديمقراطية التمثيلية. فهو نظام خلق مناخا من التفاعلات الصحية بين الحكومة المحلية، والمواطنين في المدينة. فمشاركة المواطنين في مثل هذه الآلية ، تؤدي إلى ضمان توجيه الموارد العامة للمدينة إلى المشروعات والقنوات التي يحتاجها المواطنون بالفعل، كما يعمل على أن يراقب المواطنون أنفسهم التقدم في تنفيذ تلك المشروعات.

ومن بين المؤشرات التي تعكس النجاح الكبير الذي حققه هذا النظام ما يلي: - ازدياد نسبة المشاركة الشعبية في نظام الميزانية التشاركية؛ - تمكين المواطن من خلال الميزانية التشاركية، من الحق في المعلومات وحرية التعبير عن المطالب؛ - قدرة المواطنين على محاسبة ممثليهم، من خلال الميزانية التشاركية، ضمانا لصحة التقديرات التي تقوم عليها مختلف الخطط والبرامج؛ - القطع مع ثقافة المحسوبية السياسية السائدة ، والتي تجعل الموارد العامة للمدينة تتجه لخدمة مجموعة صغيرة من المجتمع، تاركة الشرائح الأوسع ، والتي تمثل الأغلبية، فريسة للحرمان أو للخدمات العامة المتدهورة.

معيقات إعمال المقاربة التشاركية في مالية الجماعات الترابية

الاكراهات ذات الطابع القانوني:

- ضعف التنسيق والتشارك بين مختلف الوحدات اللامركزية وعدم مراعاة مبادئ التكامل والانسجام بينهما.
- عدم تطور نظام اللاتركيز الإداري كلازمة ضرورية للامركزية وما ينجم عن ذلك من انعكاسات تؤثر على تطور وفعالية النظام اللامركزية وتحقيق كامل أهدافه وأدواره.
- تعدد النصوص القانونية التي جعلت الجماعات الترابية تبقى خاضعة في تنفيذها لقوانين أخرى كثيرة نذكر منها على سبيل المثال:التنظيم المالي والمحاسبي للجماعات الترابية، ثم القوانين المتعلقة بالتعمير، بالإضافة تنظيم أشكال التدبير المفوض، وأخيرا قانون المنظم للملك.

تماشيا مع الفصل 140 من الدستور، ميزت القوانين التنظيمية للجماعات الترابية بين اختصاصات ذاتية واختصاصات مشتركة بينهما وبين الدولة اختصاصات منقولة. وهو ما ينتج عنه صعوبة في تقديم العرائض في مجال الاختصاصات المشتركة حيث ينطوي الأمر على إشكالات يصعب معها تقديم العرائض من طرف المواطنين و المواطنات.

اكراهات على المستوى التنظيمي:

تعتبر الموارد المالية في كل مستوى من مستويات الإدارة المحلية، حجر الزاوية لنجاح اللامركزية في أداء مهامها، إذ يشكل الجانب المالي أحد أساسيات الإدارة، لأنه يكتسي أهمية لكونه يقترن بالأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

مجموعة من المعيقات تتعلق أيضا بالموارد البشرية في الجماعات الترابية، والتي تختلف من حيث وجودها ما بين المنتخب الجماعي ذو المشروعية الانتخابية، والموظف الجماعي المعين وفقا للقوانين فإن هذه العلاقة متكاملة في تدبير الإدارة الجماعية المتعددة الخدمات.

فمن جهة المنتخب الجماعي فالإكراهات ترجع بالأساس إلى ضعف كفاءة المنتخبين الجماعيين مما بصبح معه المنتخب المحلي عاملا من العوامل التي تحد من بناء ديمقراطية محلية حقيقية، وإدارة الشأن العام بطرق حديثة وعملية ، ذلك أن ضعف التدبير والتسيير الذي ميز التجارب السابقة للمجالس الجماعية، راجع في جزء أساسي منه إلى كون المنتخب الجماعي كان غير مؤهل للقيام بمهامه، بسبب عدم إلمامه بوجباته ومسؤولياته.

خاتمة:

تفعيل مبادئ المقاربة التشاركية في مسلسل التنمية الترابي تعد اليوم ثقافة بيداغوجية قصد النهوض بالتدبير الجيد للشأن العام على المستوى المحلي.

فالتشاركية آلية من آليات الترشيد وأيضا الانسجام بين تدخلات مختلف الفاعلين للمساهمة في تدبير مالية الجماعات الترابية فاعتماد هذه المبادئ في تدبير الشأن العام على المستوى الترابي ، سيسهم في دعم المواطنة وتأكيد الديمقراطية الترابية، من خلال إعادة تثقيف المجتمع، بكل مكوناته وفئاته، نحو التفكير الجماعي والرؤية المشتركة، في تحديد احتياجاتهم وأهدافهم والتزاماتهم، على اعتبار أن نجاح تجربة اللامركزية تتوقف على إشراك جميع الفرقاء المحليين في الجهود التنموية ، والعمل على تشجيع الحوار الهادف والتفاعل و التكامل بين مختلف الأطراف ، في ظل وجود موارد مالية كافية، وأطر بشرية كفوؤة ومؤهلة، وهو ما من شأنه تحقيق تنمية مستدامة بمختلف مستوياتها المحلية والوطنية الشاملة.

لائحة المصادروالمراجع

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- دستور المغرب لسنة 2011.
- القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13
- قانون الحق في الحصول على المعلومات 31.13
- القانون التنظيمي المتعلق بشروط وكيفيات تقديم العرائض 44.14
- القانون التنظيمي المتعلق بشروط وكيفيات تقديم الملتمسات 64.14
- القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- القانون التنظيمي رقم.11214 المتعلق بالعمالات والأقاليم.
- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية تحت عنوان: التدبير المالي الترابي بين اكراهات الواقع ومتطلبات الحكامة من إعداد الطالبة الباحثة سناء حمر الراس.
- عرض حول الميزانية التشاركية مدخل لتقليص الفوارق الاجتماعية – د زبيدة نكاز – أستاذة كلية العلوم الاقتصادية والقانونية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله – فاس.
- عروض لطلبة ماستر الدستور والحكامة المالية – مادة مالية الجماعات الترابية- كلية العلوم الاقتصادية والقانونية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله – فاس.
- https://internationalbudget.org/2017/08/arabic-participatory-budgeting-democracy-in-action/
- https://www.collectivites-territoriales.gov.ma/sites/default/files/pnct/2021-07/REMAGP_Code%CC%81cision%20ARFR-.pdf

بدعم

هذه الكراسة (تمت من خلال الدعم السخي للشعب الأمريكي من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) المحتويات والآراء الواردة في هذه الوثيقة هي من مسؤولية المستفيد من منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر الوكالة.

Ce livret a été rendu possible grâce au généreux soutien du peuple américain par l'intermédiaire de l'Agence des États-Unis pour le développement international (USAID).
Le contenu et les opinions exprimées dans ce document relèvent de la responsabilité du destinataire et ne reflètent pas avant les vues de l'USAID

رقم 21 الطابق 4 إقامة مكاتب النور ،شارع الجيش الملكي ،المدينة الجديدة ،فاس المغرب
الهاتف :0619991340/ الهاتف/الفاكس: 0535733478
mouvementalci@gmail.com
WWW.citoyennete.ma